

الجريدة الرسمية

**من تقاطع المشرفة جنوباً وصولاً إلى مستديرة
الطيونة شمالاً مع كل ما ينتج من عقارات
محدثة ناتجة عن عمليات الإفراز
التي قد تحدث لاحقاً**

-١٢٠ - ٢٥٣٨ - ١٦٧١ - ١١٩ - ١١٤
- ٢٦٨٩ - ٣٣٤٨ - ٣٣٤٩ - ٣٢٥٠ - ٥٠٠٦
- ٥٣٨ - ٦٢٦٧ - ٥٣٢ - ٥٣١ - ٢٦٨٧ - ٢٦٨٨
- ٢٦٤٧ - ٣٤٣٦ - ٤٨٠٨ - ٢٦٤٨ - ٢٦٥٠
- ٣٢٢٠ - ٦٥٣٠ - ٦٥٢٨ - ٣٢٧٢ - ٣٦١٣
- ٤٢٦١ - ٤٢٦٠ - ٣٢٢١ - ٣٢١٣ - ٣٢١٩
- ١١٩١ - ١٨٤٤ - ١٨٤٥ - ١٨٤٦ - ٤٢٦٢
٣٤٨٦ - ٣٤٨٤ - ٣٤٨٣ - ٣٤٩٠ - ٥٩١ - ٥١٢٧
- ٢١٣٠ - ٤٩١٢ - ٤١٥٩ - ٤٩٠٥ - ١١٥٨ -
- ٢٩١٨ - ١١٦٢ - ٤٢٥٥ - ٤٢٥٦ - ٤٢٩٣
- ١١٦٥ - ١١٦٤ - ٢٤٤٣ - ٣١٧٤ - ٣١٧١
- ١١٧٢ - ٤٩٧٤ - ١١٧١ - ١١٧٠ - ١١٦٦
- ٤٣٠٥ - ١٢٠٢ - ١٢٠١ - ١٢٠٠ - ١١٧٣
- ٢٩٩٣ - ٥٢١٤ - ١٢٠٦ - ٢٢٩١ - ١٧٣٥
- ٤٢٩٦ - ١٢٢٤ - ١٧٠٤ - ١٧٠٧ - ٥٢٠٨
- ٣٥٧٢ - ٤١٥١ - ٤٢٥٠ - ١٢٢٧ - ١٢١٣
- ١٨٢٧ - ١٨٢٩ - ١٢٣١ - ٤٧٢٤ - ١٨٨٨
- ١٢٢٣ - ١٢٣٢ - ١٨٣٠ - ١٨٢٦ - ١٨٢٨
- ١٢٤٩ - ١٢٤٨ - ١٢٤٧ - ١٢٤٦ - ١٢٤٤
- ١٢٥٠ - ١٢٥٥ - ٤٠٠٦ - ١٧٣٣ - ١٢٥١
٣١٢٥ - ٩٢٨ - ٣٢٠١ - ٣١٩٩ - ٣١٩٨ - ٣١٩٧
- ٢٠٠٤ - ١٩٩٥ - ٩١٣ - ٣٦٩٨ - ٣٦٩٧ -
- ٢٢١٨ - ٢٢١٧ - ٨٨٨ - ٨٨٩ - ٩١٢ - ٢٠٠٧
- ٣٠٥٢ - ٣٣٥٢ - ٢٢٢٦ - ٢٢٢٤ - ٢٢١٩
- ٣٦٩٤ - ٣٠٣٢ - ٣٠٣٦ - ٣٠٣٧ - ٣٠٤٥
- ٨٧١ - ٨٧٠ - ٨٦٧ - ٨٦٣ - ٨٦١ - ٣٠٥٦
- ٦٣٧ - ٦٣٨ - ٦٤٦ - ٦٤٥ - ٨٧٦ - ٨٧٢
٥٩٦ - ١٨٣٢ - ٦٣٣ - ٢٠٩٠ - ٤٢١٩ - ٢٠٨٩
- ١١٩٣ - ١١٥٧ - ١١٩٨ - ٦٩٠ - ٥٩٧ -
- ٤٢٣٩ - ٤٨٨٥ - ١١٩٢ - ١٩٠٣ - ١٨٤٣
٤٠٨٣ - ٥٥٧ - ٥٣٩٥ - ٤٨٩٠ - ٤٨٨٨
- ٣٧٠٦ - ٥٤٨ - ٣١٤٥ - ٣١٢٦ - ٤٠٨٥ -
٢٦٥٢ - ٥١٨٩ - ٥١٨٦ - ٢٤٨٨ - ٣٤٣٢ - ٥٣٧
٦١٨٠ - ٦٣١٠ - ٥٤٢ - ٦١٨١ - ٥٤٠ - ٥٤١ -
- ٣٤ - ٤٠ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٥٩١٩ - ٥٤٣ -
. ٢٨٤٨



**قانون رقم ٢٠٣
يرمي إلى إنشاء منطقة عقارية لبلدية الغبيري**

أقر مجلس النواب،
وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى:

- تنشأ منطقة عقارية لبلدية الغبيري والعقارات
الواقعة ضمنها (وفق الخريطة المرفقة).

تحدد المنطقة العقارية لبلدة الغبيري ضمن نطاق
أرقام العقارات الآتية:

من الشمال العقارات ١٧٣٣ حتى ١٨٦ (خط
طول).

من الجنوب العقارات ٣٤٨٤ حتى ٣٩٠٥ - ٣٩٠٨
(خط طول).

من الشرق العقارات ١٢٥١ - ٣٤٨٤ (خط طول).

من الغرب العقارات ١٨٦ حتى ٣٩٠٥ - ٣٩٠٨
(خط طول).

وذلك وفقاً لجدول توزيع العقارات المجاورة بين
نطاق بلدي الغبيري والشياح المرفق والذي يعتبر
جزءاً لا يتجزأ من هذا القانون.

يعفى مالكو العقارات ضمن منطقة الغبيري
العقارية المنشأة بموجب هذا القانون من رسوم
استبدال سنداتهم مدة سنتين من تاريخ نفاذ هذا
القانون.

المادة الثانية:

يعلم بهذا القانون فور نشره في الجريدة
الرسمية.

بعدما في ٣٠ كانون الأول ٢٠٢٠

الأمضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الأمضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء

الأمضاء: حسان دياب

جدول

**بأرقام العقارات الواقعة ضمن نطاق بلدة الغبيري
المحاذية لنطاق بلدة الشياح ابتداء**

الأسباب الموجبة

لاقتراح القانون الرامي إلى إنشاء منطقة عقارية لبلدية الغبيري كما عدلتها لجنة الادارة والعدل

إن بلدية الشياح نشأت بعد سلح ببلدة الشياح عن بلدية الشياح - الغبيري الموحدة عام ١٩٥٦ بموجب المرسوم رقم ١١٤٨ تاريخ ١٩٥٦/٩/١٩

ورغم نشأة بلدية الغبيري لا تزال العقارات التي تقع في نطاق الغبيري ومنطقتها العقارية تصنف في منطقة الشياح العقارية لغاية اليوم.

وبما أنه مضى على هذا الوضع ما يزيد عن السنتين عام .

ولما كانت العقارات الواقعة ضمن نطاق بلدية الغبيري تابعة لمنطقة الشياح العقارية بالرغم من أنه لكل من المنطقتين حدوداً رسمها المرسوم رقم ١١٤٨ تاريخ ١٩٥٦/٩/١٩ .

ولما كانت المادة ٣ من القرار رقم ١٨٨/٢٦ قد نصت «أن كل قرية أو مدينة تؤلف بحدودها منطقة عقارية ومن الجائز أن تشمل المدينة الواحدة عدة مناطق عقارية».

كما أن المادة ٦ من القرار عينه قد نصت على أن «تتابع أعمال التحرير والتحديد قرية قرية في كل قضاء أو محافظة، ومنطقة منطقة في المدن».

ولما كانت بلدية الغبيري قد طالبت بتنظيم الوضع العقاري لبلدية الغبيري انسجاماً مع القوانين والأنظمة المرعية الاجراء.

ولما كان المجلس البلدي في الشياح قد أصدر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢/٦/٢٠١٧ القرار رقم ٢٤٧ الذي نص على:

«إن مجلس بلدية الشياح

وبعد الدرس، قرر الموافقة على الخرائط المرفقة، التي ترسم الحدود بين بلدية الشياح وبلدية الغبيري كما هو الواقع حالياً، والموقعة من المجلس البلدي على ٣ نسخ، والمحددة بالأحرف A.B.C.D.E.F وتفوض رئيس البلدية استكمال المشروع استناداً إلى أحكام المرسوم الاشتراكي رقم ٧٧/١١٨ (قانون البلديات) وقانون المحاسبة العمومية الصادر بالمرسوم رقم ٦٣/١٤٩٦٩ وتعديلاته».

ولما كان تحديد المناطق العقارية والإدارية يتم بموجب قانون وهذا ما ينطبق على تنظيم الوضع العقاري لبلدية الغبيري.

جئنا باقتراحنا هذا آملين من المجلس التأييبي الكريم مناقشته واقراره.



